

Distr.: General
21 June 2012
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

نيابة عن لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، يشرفني أن أقدم تقرير المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب لكي ينظر فيه المجلس في إطار استعراضه المؤقت لعمل المديرية التنفيذية عملاً بالفقرة ٢ من القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠) (انظر المرفق).

وستكون اللجنة ممتنة لو تفضلتم بعرض هذه الرسالة ومرفقها على أعضاء مجلس الأمن وإصدارهما كوثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) هـ. س. بوري

الرئيس

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)

بشأن مكافحة الإرهاب

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢.



الرجاء إعادة استعمال الورق

020712 220612 12-35664 (A)



المرفق

تقرير المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بشأن أنشطة وإنجازات
لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية في الفترة من ٢٠١١ إلى
٢٠١٢، بما في ذلك التوصيات بشأن الأنشطة المقبلة

أولا - مقدمة

١ - يقضي مجلس الأمن في قراره ١٩٦٣ (٢٠١٠) "بأن تواصل المديرية التنفيذية العمل بوصفها بعثة سياسية خاصة تعمل في إطار التوجيه الصادر عن لجنة مكافحة الإرهاب في مجال السياسة العامة، للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وقرر أيضا إجراء استعراض مؤقت بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢". وأشارت اللجنة، في برنامج عملها لعام ٢٠١٢ (S/2012/172)، إلى أن "المديرية التنفيذية ستساعد اللجنة في إجراء استعراض مؤقت لعمل المديرية التنفيذية بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، من خلال إعداد تقرير وتقديمه إلى اللجنة، وفقا للقرار نفسه".

٢ - ويتضمن هذا التقرير، الذي أعدته المديرية التنفيذية عملا بالقرار وبرنامج العمل المذكورين أعلاه، وصفا لأنشطة وإنجازات اللجنة والمديرية التنفيذية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، مع التركيز بشكل خاص على العناصر التي بينها القرار تحديداً. وتأمل المديرية التنفيذية أن يكون التقرير عوناً للجنة في عملها من أجل إسداء المشورة إلى مجلس الأمن ضمن إطار الاستعراض المؤقت.

٣ - وتجدر الإشارة بشكل خاص إلى أنه خلال الفترة قيد الاستعراض قد عُقد اجتماع خاص للجنة مع منظمات دولية وإقليمية ودون إقليمية في ستراسبورغ في نيسان/أبريل ٢٠١١. واشترك في تنظيم الاجتماع المديرية التنفيذية ومجلس أوروبا، وركز الاجتماع على منع الإرهاب. وقد احتتم الاجتماع ببيان تطلعي من الرئيس، أبرز فيه السبل العديدة التي يمكن لهذه المنظمات عن طريقها أن تضيف قيمة إلى جهود مكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي (مثل تبادل الخبرات أو توفير قنوات لتحسين تبادل المعلومات أو الاضطلاع بأنشطة تساعد في إيجاد شبكات رسمية وغير رسمية من الموظفين الفنيين العاملين في المجالات المعنية). وأحاط المشاركون أيضا علما بالدور الأساسي الذي تضطلع به المجتمعات المحلية والمجتمع المدني والقطاع الخاص في إطار الجهود الرامية لمنع الأفراد من الانخراط في الجماعات التي تنادي بأيديولوجيات التطرف المقترن بالعنف.

٤ - وتجدر الإشارة أيضا إلى تنظيم اجتماع خاص آخر للجنة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، كان مفتوحا أمام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وقد عقد في الذكرى العاشرة لاتخاذ مجلس الأمن القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وإنشاء اللجنة. وفي ختام الاجتماع، أقرت اللجنة وثيقة ختامية تطلعية حثت فيها جميع الدول الأعضاء على كفالة عدم التسامح مع الإرهاب إطلاقا واتخاذ خطوات عاجلة لمنع الإرهاب ومكافحته بجميع أشكاله ومظاهره من خلال تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) تنفيذا كاملا وفعالا.

ثانيا - الزيارات التي أجريت للدول الأعضاء

٥ - في أوائل عام ٢٠١١، وافقت اللجنة على قائمة جديدة للدول المقرر زيارتها في إطار الولاية التي أسندها مجلس الأمن إلى المديرية التنفيذية في قراره ١٩٦٣ (٢٠١٠) البالغ مدتها ثلاثة أعوام. وبنهاية نيسان/أبريل ٢٠١٢، كانت المديرية التنفيذية قد أجرت بعثات تقييمية إلى ١١ دولة من هذه الدول، بما يصل بمجموع عدد الدول المشمولة بالزيارات منذ عام ٢٠٠٥ إلى ٧٠ دولة (منها سبع دول تم زيارتها مرتين). وتوقعت المديرية التنفيذية إجراء زيارات إلى خمس دول أخرى قبل نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٢. وبالإضافة إلى ذلك، استفاد موظفو المديرية التنفيذية من وجودهم في عدة دول أعضاء أخرى من أجل مناقشة سياسات ونهج مكافحة الإرهاب لدى هذه الدول، والتحديات التي تواجهها، وتعميق الحوار بشأن تنفيذها للقرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

٦ - والزيارات التقييمية الرسمية أو الزيارات المخصصة تعد جزءا أساسيا من عمل المديرية التنفيذية، ليس فقط لأنها تمكّن الخبراء من جمع معلومات تفصيلية تعزز من دقة وتفصيل التقييمات الأولية للتنفيذ، ولكن أيضا لأنها تقدم أفكارا رئيسية بشأن تدابير مكافحة الإرهاب الموضوعة في جميع مناطق العالم، وتلك التي استحدثت على الصعيد الوطني. وقد أثبتت الزيارات فائدتها بشكل خاص في الإعداد لاستقصاءات عالمية عن تنفيذ الدول الأعضاء لقراري مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

ثالثا - عمليات الجرد المتعلقة بتقييمات التنفيذ الأولية

٧ - بعد انتهاء اللجنة من جرد ٢٥ تقييما أوليا للتنفيذ على مدى فترة الثمانية عشر شهرا الماضية، فقد اعتمدت الآن التقييمات الأولية لجميع الدول الأعضاء البالغ عددها ١٩٣ دولة. وعلاوة على ذلك، دخلت ١٢١ دولة دورة الجرد الثانية. وقد نقحت المديرية التنفيذية شكل التقييمات من أجل تيسير وصول الدول الأعضاء وخبراء اللجنة إليها بشكل أفضل، وتبسيط التنقيح الدوري لاستقصاءات التنفيذ على الصعيد العالمي. وتتوقع المديرية

التنفيذية أن يعزز الشكل المقترح (المعروض حالياً على اللجنة) من فائدة تلك التقييمات باعتبارها أداة للتقييم. وبمجرد اعتماد اللجنة للشكل المنقح، سيبدأ خبراء المديرية التنفيذية في نقل البيانات من تقييمات التنفيذ الأولية الحالية.

رابعاً - المساعدة التقنية

٨ - مع قيام المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بجمع المزيد والمزيد من المعلومات بشأن التحديات الخاصة التي تواجهها الدول الأعضاء في تنفيذ استراتيجيات مكافحة الإرهاب، لا يزال نهجها إزاء تيسير تقديم المساعدة التقنية في تطور. وذلك حيث تواصل المديرية التنفيذية إجراء إحالات محددة لتقديم المساعدة التقنية تتعلق بالحاجات التي جرى الوقوف عليها في الدول المشمولة بالزيارات. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أجرت المديرية التنفيذية ٧٨ إحالة جديدة. ووافقت الجهات المانحة على متابعة ٧٤ إحالة، وفي ٥٦ حالة وافقت الدولة أو المؤسسة المستفيدة لاحقاً على طرائق محددة لتقديم المساعدة اقترحتها الجهات المانحة و/أو المديرية التنفيذية. وجرى تقديم المساعدة في ٦٥ حالة.

٩ - وواصلت المديرية التنفيذية أيضاً اتباع نهج إقليمي أو مواضيعي إزاء تيسير تقديم المساعدة التقنية من أجل تعظيم ميزتها النسبية باعتبارها إحدى هيئات مجلس الأمن. وفي هذا الصدد عقدت المديرية التنفيذية حلقتي العمل الرابعة والخامسة ضمن سلسلة حلقات العمل المقدمة لأفراد الشرطة وأعضاء النيابة العامة والقضاة في جنوب آسيا، مما أدى بدوره إلى الاضطلاع بعدة مشاريع للمساعدة التقنية مرتبطة بذلك، منها مشروع بشأن حماية الشهود ومشروع بشأن طرق إجراء المقابلات الشخصية في قضايا الإرهاب. وقد ضمت حلقة العمل التي أجرتها المديرية التنفيذية بشأن إدارة الحدود المعقودة في موريتانيا لدول الساحل مثلي تسع دول لاستكشاف التحديات المحددة المتعلقة بإدارة الحدود التي تواجهها تلك المنطقة دون الإقليمية. وأدخلت النتائج التي توصلت إليها حلقة العمل في العديد من أنشطة المتابعة التي شاركت فيها المديرية التنفيذية بنشاط، بما في ذلك بعثة أجراها الأمين العام إلى المنطقة دون الإقليمية، هدفت إلى تقييم أثر الأزمة الليبية وعمل المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب المنشأ حديثاً.

١٠ - واصلت المديرية التنفيذية تنفيذ مبادرتين رئيسيتين أخريين، بدأتا في عام ٢٠١٠: حلقات العمل للمختصين في إنفاذ القانون في جنوب شرق أوروبا، والحلقات الدراسية للممارسين لفائدة أعضاء النيابة العامة ذوي الخبرة في التعامل مع قضايا الإرهاب. وفي الحلقة الدراسية الثانية للممارسين، المعقودة في أنقرة في تموز/يوليه ٢٠١١، ركز المشاركون على استخدام الاستخبارات وغيرها من المعلومات التي تجمع بأساليب التحري الخاصة مثل

اعتراض الاتصالات، والمراقبة الإلكترونية، وعمليات التفتيش السرية للحواسيب، واستخدام المخبرين، والعلماء السريين. وتتوقع المديرية أن المبادرتين ستؤديان إلى مشاريع محددة لبناء القدرات سينفذها مكتب الأمم المتحدة المعني بمكافحة المخدرات والجريمة أو جهات مانحة ثنائية. ويرد أدناه وصف للمبادرة الرئيسية الثالثة بشأن حماية القطاع غير الربحي من إساءة الاستخدام من قبل ممالي الإرهاب.

١١ - وقد عملت المديرية بشكل مشترك مع المنظمات الشريكة، ونظمت أيضا عددا من حلقات العمل تناولت مسائل مواضيعية مختلفة، ولا سيما الحركة العابرة للحدود للأموال النقدية والصكوك القابلة للتداول لحاملها في جنوب شرق آسيا. وتشارك المديرية حاليا في تنظيم مناسبات مقبلة في مجال التحقيقات الدولية المشتركة وتحميد الأصول التي تخص الإرهابيين.

١٢ - وتواصل المديرية تبادلها للمعلومات مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان حول احتياجات المساعدة التقنية في مجالي حقوق الإنسان وسيادة القانون التي تم تحديدها خلال الزيارات القطرية. وتعمل المديرية في جميع الحالات التي تقوم بها على ضمان إدماج الجوانب المعنية المتعلقة بحقوق الإنسان وسيادة القانون في عملية إيصال المساعدة.

١٣ - وشهدت الفترة قيد الاستعراض أيضا إطلاق المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب. ورغم أن الأمم المتحدة ليست عضوا رسميا في المنتدى، فإن مشاركة المديرية التنفيذية في أنشطته تشبه مشاركتها في المنتديات التي كانت تابعة لفريق العمل السابق المعني بمكافحة الإرهاب في مجموعة الثمانية. ومنذ إطلاق المنتدى، في أيلول/سبتمبر ٢٠١١، ساهمت المديرية مساهمة نشطة في عمل أفرقة العاملة الخمسة (المعنية بالساحل، والقرن الأفريقي، وجنوب شرق آسيا، والعدالة الجنائية/سيادة القانون، ومكافحة التطرف العنيف). وستعمل المديرية عن كثب مع المنتدى، الذي تعتبره وسيلة يمكن أن تكون فعالة لحشد الدعم السياسي لمبادرات مكافحة الإرهاب، ولتوجيه مبادرات المساعدة التقنية وبناء القدرات في المناطق الجغرافية والمجالات المواضيعية ذات الصلة.

١٤ - وستشارك المديرية أيضا مشاركة نشطة مع مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب الذي تم إنشاؤه مؤخرا، وذلك في إطار فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب ومع مركز الامتياز في أبو ظبي.

خامسا - النسخة المحدثة من الدراسة الاستقصائية العالمية المتعلقة بتنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)

١٥ - عملا بالقرار ١٩٦٣ (٢٠١٠)، قامت المديرية بتحديث الدراسة الاستقصائية العالمية المتعلقة بتنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وفي آب/أغسطس ٢٠١١، اعتمدت اللجنة الدراسة الاستقصائية، التي لاحظت فيها أنه على مدى السنوات العشر التي مضت منذ اتخاذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، أحرزت معظم الدول تقدما كبيرا في التصديق على الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب، وفي تشديد التشريعات، وفي إنشاء وحدات الاستخبارات المالية وغيرها من الآليات المتخصصة، وفي تعزيز أمن الحدود والنقل، وفي تحسين تبادل المعلومات والتعاون مع الدول الأخرى. ولكن اللجنة تلاحظ أيضا أنه لا تزال هناك ثغرات خطيرة في مجالات معينة. وتواجه العديد من الدول تحديات حقيقية في مجالات من قبيل ما يلي: (أ) الفصل في قضايا الإرهابيين؛ (ب) منع تمويل الإرهاب بواسطة أساليب الدفع الجديدة وحاملي النقدية وإساءة استخدام المنظمات غير الربحية؛ (ج) ضمان امتثال تدابير مكافحة الإرهاب للالتزامات تلك الدول بموجب القانون الدولي.

١٦ - وتُشجّع الدول الأعضاء على التصدي لتلك التحديات بوضع استراتيجيات وطنية شاملة ومتكاملة لمكافحة الإرهاب يوجّه فيها الاهتمام إلى الظروف المفضية إلى الإرهاب. ويشجع مجلس الأمن في القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠) المديرية التنفيذية على الدخول في حوار مع الدول الأعضاء في هذا الصدد، وفقا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، وبالتعاون الوثيق مع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب والأفرقة العاملة التابعة لها. وسوف تواصل المديرية التنفيذية إدراج تلك القضايا في الزيارات القطرية وفي الحوار الذي تجريه مع الدول.

سادسا - الدراسة الاستقصائية العالمية لمدى تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)

١٧ - في القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠)، شجّع مجلس الأمن المديرية التنفيذية على أن تركز المزيد من الاهتمام على مدى تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) في حوارها مع الدول الأعضاء من أجل وضع استراتيجيات لمواجهة التحريض على ارتكاب أعمال إرهابية بدافع التطرف والتعصب. وفي القرار نفسه، وجّه المجلس المديرية التنفيذية بأن تصدر دراسة استقصائية عالمية عن مدى تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، تقيم تطور التهديدات والمخاطر، وتحدد الثغرات التي تعتري تنفيذ هذا القرار، وتقتراح سبلا عملية جديدة لتنفيذه.

١٨ - واعتمدت اللجنة الدراسة الاستقصائية العالمية عن مدى تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وأحالتها إلى مجلس الأمن. وحددت الدراسة

الاستقصائية العديد من التحديات التي تواجه التنفيذ، بما في ذلك صعوبة التوفيق بين كل من إجراءات مكافحة التحريض، ومبادئ حقوق الإنسان، والحاجة المتزايدة لمواجهة التحريض بواسطة الإنترنت وغيرها من التكنولوجيات الحديثة في مجال الاتصالات، والحاجة إلى منع تخريب المؤسسات التعليمية والثقافية والدينية. وحددت الدراسة عددا من الأساليب العملية الجديدة التي يمكن أن تساعد على تعزيز تنفيذ القرار، بما في ذلك تجريم التحريض، مع توفير تدابير محددة للحماية في ما يتعلق بحرية التعبير، وتعزيز الحوار على الصعيدين المجتمعي والوطني، والإنصات باهتمام أكبر إلى الضحايا والاستعانة بالضحايا لمواجهة نداءات من يحرصون على الإرهاب، ووضع برامج لإعادة تأهيل السجناء والمعتقلين؛ وتضمين جميع أنشطة مكافحة الإرهاب في إطار استراتيجية شاملة ومتكاملة تعترف بالدور السليم الذي يؤديه كل نشاط في تحقيق الهدف العام المتمثل في منع الهجمات الإرهابية.

١٩ - وتضمن برنامج عمل المديرية التنفيذية الذي أقرته اللجنة في أوائل عام ٢٠١١، الترويج للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) بتنظيم ست حلقات عمل إقليمية تهدف إلى جمع أفضل ممارسات التنفيذ وإلى تطوير أفكار جديدة لتعزيز التنفيذ. وعقدت أولى حلقات العمل في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، في شرق أفريقيا، وضمت مسؤولين من تسع دول في المنطقة دون الإقليمية، ومنظمات دولية وإقليمية معنية، وأفراد من المجتمع المدني. واكتسب المشاركون فهما متعمقا للمسائل المعقدة ذات الصلة، ووضعوا قائمة غير رسمية من المبادئ لتوجيه الجهود المبذولة في مواجهة التحريض من خلال مشاريع واستراتيجيات محددة. وتراوحت تلك المبادئ بين أهمية إقامة شراكات واسعة في هذا المجال بين الحكومة والمجتمعات المحلية والمجتمع المدني ووسائل الإعلام والقطاع الخاص، وأهمية معالجة مخنة المجتمعات المهمشة أو المستبعدة عن طريق تمكين الشباب والمرأة اجتماعيا واقتصاديا، بوسائل منها برامج التعليم الموجهة. وساعدت حلقة العمل المديرية التنفيذية أيضا على تحديد العناصر التي يمكن أن تشكل جزءا من استراتيجيات وطنية شاملة ومتكاملة لمكافحة التحريض. وستكون حلقة العمل الثانية موجهة إلى دول المغرب العربي والساحل، وتوجه حلقة عمل ثالثة إلى المنطقة دون الإقليمية لشمال أفريقيا. ومن المتوقع أن تعقد حلقتا العمل في النصف الثاني من عام ٢٠١٢، على أن تعقد حلقات العمل الثلاث المتبقية في عام ٢٠١٣ رهنا بتوافر التمويل.

سابعاً - التعامل مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية

٢٠ - استمرت المديرية التنفيذية في العمل عن كثب مع عدة منظمات دولية وإقليمية ودون إقليمية، باعتبارها جهات تضاعف قوة عملها. فهذه المنظمات تشارك في بعثات

التقييم، وتسهم في حلقات العمل والمؤتمرات، وكثيرا ما تقبل الإحالات التي ترسلها المديرية التنفيذية للحصول على المساعدة التقنية. وتشمل هذه المنظمات المركز الأفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب، والاتحاد الأفريقي، وفرقة العمل المعنية بمكافحة الإرهاب التابعة لمنتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادئ، ولجنة البلدان الأمريكية لمناهضة الإرهاب، ومجلس أوروبا، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة الطيران المدني الدولي، والمنظمة البحرية الدولية، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، والمنظمة الدولية للهجرة، ومنظمة شنغهاي للتعاون، وفرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومنظمة الجمارك العالمية.

٢١ - وحضر الاجتماعات الخاصة للجنة مسؤولون كبار في منظمات شريكة أخرى، من بينها منظمة التعاون الإسلامي، وتكلم فيها كبار مسؤولي عدة منظمات شريكة، منهم رئيس فرقة العمل المعنية بمكافحة الإرهاب التابعة لمنتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادئ، والمدير التنفيذي لفريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال، وأمين لجنة البلدان الأمريكية لمناهضة الإرهاب، والأمين العام المساعد لمنظمة حلف شمال الأطلسي.

٢٢ - وعززت المديرية التنفيذية تعاملها مع هذه المنظمات وغيرها عن طريق الاجتماع الخاص المعني بمنع الإرهاب المنعقد في ستراسبورغ. وكان عددٌ من هذه المنظمات من بين الجهات الفاعلة الرئيسية في المبادرات الإقليمية والمواضيعية التي تنظمها المديرية التنفيذية، مثل: (أ) الاجتماع الإقليمي المعني بإدارة الحدود في منطقة الساحل (المركز الأفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة الطيران المدني الدولي، والإنتربول، والمنظمة الدولية للهجرة)؛ (ب) المبادرة المتعلقة بالمنظمات غير الساعية للربح (الإنتربول، وفرع منع الإرهاب التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة)؛ (ج) الحلقات الدراسية للمدعين العامين (المركز الأفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب، ولجنة البلدان الأمريكية لمناهضة الإرهاب، ومجلس أوروبا، والوكالة الأوروبية للتعاون القضائي، وفرع منع الإرهاب التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة)؛ (د) حلقة العمل المعنية بمكافحة النقود في جنوب شرق آسيا (فريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال، والإنتربول، وفرع منع الإرهاب، ومنظمة الجمارك العالمية)؛ (هـ) حلقة العمل المعنية بتنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) (المركز الأفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب، والاتحاد الأفريقي، وتحالف الحضارات، ومنظمة المؤتمر الإسلامي)؛ (و) حلقة العمل المخصصة للشرطة والمدعين العامين في جنوب آسيا (الكومنولث، والاتحاد الأوروبي، والإنتربول).

٢٣ - وكانت اللجنة والمديرية التنفيذية قد اضطلعتا أيضا بدور أنشط في تعاملهما مع المجتمع المدني، طبقا لتشجيع المجلس في قراره ١٩٦٣ (٢٠١٠). وقد دُعي ممثلو خمس منظمات غير حكومية إلى تقديم عروض والتواصل مع غيرهم من المشاركين في الاجتماع الخاص في ستراسبورغ، وأجرت منظمات المجتمع المدني مشاورات موازية بشأن القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) في يوم الاجتماع الخاص إحياءً لذكرى مرور عشر سنوات على القرار. وحضر الرئيس الاجتماع الأخير وتحدث أيضا بصفته الوطنية. وقد أشركت المديرية التنفيذية خبراء من المجتمع المدني في عدد من المبادرات المذكورة أعلاه وكانت مشاركتهم باللغة الأثر في نجاح حلقة العمل بشأن تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) إذ ركّز المشاركون على سبل معالجة المظالم التي قد يستغلها المُنحدون للإرهاب والمحرضون عليه. وتضطلع منظمات المجتمع المدني أيضا بدور أساسي في المبادرة المتعلقة بالمنظمات غير الساعية للربح، وقد شاركت في جميع الاجتماعات المنعقدة حتى الآن.

ثامنا - التعامل مع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب وغيرها من هيئات مجلس الأمن

٢٤ - استمرت المديرية التنفيذية في التعامل النشط مع مكتب فرقة العمل المعنية بالتنفيذ، حيث تسهم بوجه خاص في مداولات خمس من الأفرقة العاملة التابعة له، وهي الأفرقة العاملة المعنية بمعالجة تمويل الإرهاب؛ وحماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب؛ ومكافحة استخدام الإنترنت لأغراض إرهابية؛ والحوار والتفاهم ومكافحة الانجذاب إلى الإرهاب؛ وإدارة الحدود فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب، الذي تشارك المديرية التنفيذية في رئاسته. وتواصل المديرية التنفيذية أيضا العمل كرئيس مشارك لمبادرة المساعدة المتكاملة لمكافحة الإرهاب التابعة لفرقة العمل.

٢٥ - وتمثلت إحدى أهم المبادرات التي قادتها المديرية التنفيذية تحت رعاية فرقة العمل في المبادرة المتعلقة بحماية القطاع غير الربحي، الذي يشكل عنصرا مهما في الكثير من الاقتصادات الوطنية، من إساءة الاستخدام من قبل ممالي الإرهاب. وقد استُهلّت المبادرة في لندن في كانون الثاني/يناير ٢٠١١ بالتعاون مع اللجنة المعنية بالمؤسسات الخيرية في إنكلترا وويلز، وعدد من شركاء فرقة العمل، ومركز التعاون العالمي على مكافحة الإرهاب. وتتكون المبادرة من ست مشاورات إقليمية ترمي إلى تحديد الطرق التي تستطيع بها الدول تنظيم هذا القطاع وحمايته من إساءة الاستخدام كقناة لتمويل الإرهاب مع ضمان عدم الإضرار به من خلال الربط بينه وبين الإرهاب بشكل غير منصف. وقد جمعت حلقات العمل الثلاث المنعقدة حتى الآن، في بانكوك وأوكلاه، نيوزيلندا، ونيروبي، منظمين وصناع

سياسات وطنيين، وخبراء ماليين، ومنظمات غير حكومية، وخبراء دوليين. وسوف تُختتم المبادرة في آذار/مارس ٢٠١٢ بإصدار خلاصة للممارسات السليمة للاستخدام من قبل الدول الأعضاء.

٢٦ - وتتمثل مبادرة كبرى أخرى قادتها المديرية التنفيذية في القيام، تحت رعاية فرقة العمل المعنية بالتنفيذ، بتجميع خلاصة للصكوك والقواعد والممارسات الموصى بها الدولية والإقليمية في مجال مراقبة الحدود فيما يتصل بمكافحة الإرهاب، وإعداد إطار لتنسيق إدارة الحدود فيما يتصل بالمخاطر التي تواجه أمن الحدود، والذي سيكون مرجعا بالصكوك والتدابير المجموعة في الخلاصة.

٢٧ - وعقب اتخاذ القرار ٢٠١٧ (٢٠١١)، طُلب من المديرية التنفيذية الإسهام في تقييم تجريه الأمم المتحدة للتهديد الإرهابي الذي يواجهه شمال أفريقيا، ثم انضمت المديرية التنفيذية إلى بعثة تقييم تابعة للأمم المتحدة في منطقة الساحل أرسلت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وانصب تركيز التقييم على التأثير المحتمل للأزمة الليبية وما ينجم عنها من تدفق للأسلحة المهربة، ولا سيما منظومات الدفاع الجوي المحمولة، إلى المنطقة دون الإقليمية. وجرّت البعثة في ظل تعاون وثيق مع الاتحاد الأفريقي، وشارك فيها أيضا عدد من الكيانات التابعة لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ. وأحيلت النتائج التي توصلت إليها البعثة، بما فيها النتائج التي توصلت إليها المديرية التنفيذية بشأن تطور التهديد الإرهابي للمنطقة دون الإقليمية، إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا كجزء من التقييم المطلوب بموجب القرار ٢٠١٧ (٢٠١١).

٢٨ - وواصلت المديرية التنفيذية التعاون عن كثب مع خبراء لجنة الأمم المتحدة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ولجنة الأمم المتحدة المنشأة بموجب القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، بطرق من بينها التبادل المنتظم للمعلومات والتقارير عن البعثات وإعداد وثائق مشتركة وبيانات مشتركة لرؤساء اللجان الثلاث تُقدّم إلى المجلس. واستكشفت اللجان الثلاث أيضا سبل تعزيز التعاون فيما بينها من أجل تجنب تكرار العمل. كما انضم خبراء لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، حسب الاقتضاء، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) إلى المديرية التنفيذية في الزيارات القطرية الجارية باسم لجنة مكافحة الإرهاب.

تاسعا - حقوق الإنسان

٢٩ - طبقا لتوجيهات اللجنة في مجال السياسة العامة المتعلقة بحقوق الإنسان، استمرت المديرية التنفيذية في مراعاة الشواغل ذات الصلة بحقوق الإنسان، بما في ذلك عند إعدادها تقييمات التنفيذ الأوليّة وفي حوارها مع الدول باسم اللجنة؛ وفي إطار الزيارات القطرية، وحلقات العمل الإقليمية وغيرها من الأحداث. وقام الفريق العامل التابع للمديرية التنفيذية المعني بالقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) وبجوانب مكافحة الإرهاب المتعلقة بحقوق الإنسان في سياق قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) بتزويد المديرية التنفيذية بالتوجيه الداخلي في مجال حقوق الإنسان. واستمرت المديرية التنفيذية في التنسيق مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، والكيانات الأخرى المعنية بحقوق الإنسان. واستمرت المديرية التنفيذية أيضا في الاضطلاع بدور نشط في الفريق العامل المعني بحماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب التابع لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب (والذي ترأسه مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان)، والذي شارك بدوره في عدة أنشطة للمديرية التنفيذية، بما في ذلك حلقة العمل الإقليمية بشأن تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

عاشرا - الاتصالات العامة والتوعية

٣٠ - يجري الكثير من نشاط المديرية التنفيذية في مجال الاتصالات العامة والتوعية عن طريق مكتب فرقة العمل المعنية بالتنفيذ وإدارة شؤون الإعلام. بيد أن موظف شؤون العلاقات العامة في المديرية التنفيذية يروج بنشاط لجوانب عمل المديرية التنفيذية عن طريق نشر بيانات صحفية ومقالات وتقديم إحاطات إلى الزائرين والإدلاء بكلمات في المؤتمرات ولدى المؤسسات. وتُنشر وثائق الاجتماعات بانتظام على موقع اللجنة على الإنترنت، وتحفظ المديرية التنفيذية بحساب على موقع "تويتر" يتابعه حوالي ٥٠٠ شخص (أغلبهم من موظفي بعثات الأمم المتحدة). ويعقد رئيس اللجنة والمدير التنفيذي للمديرية التنفيذية أيضا مؤتمرات صحفية، وذلك مثلا بمناسبة الاجتماعين الخاصين للجنة. ويتولى الرئيس أيضا رئاسة جلسات الإحاطة المنتظمة للعضوية الأوسع للأمم المتحدة بشأن عمل اللجنة والمديرية التنفيذية. ودائما ما تتضمن هذه الإحاطات إحاطة تقنية من قبل المديرية التنفيذية بشأن جانب معيّن من عملها أو مجال من مجالات مكافحة الإرهاب قد توليه الدول الأعضاء أهمية خاصة.

حادي عشر - تنظيم المديرية التنفيذية وسير عملها

٣١ - بعد حوالي سبع سنوات من العمل، تشهد المديرية التنفيذية حالياً معدلًا مرتفعاً لدوران الموظفين، مما فرض بعض الإجهاد، لأن إجراءات الاختيار مطوّلة وكثيفة الاستهلاك للموارد. وتتوقع المديرية التنفيذية أن يتم شغل جميع الشواغر الراهنة بحلول منتصف عام ٢٠١٢ وأن الخبراء الجدد سوف يجلبون معهم منظورا جديدا ورؤى جديدة لعملها. وثمة أهمية خاصة لما جرى مؤخرا من تعيين نائب الرئيس الجديد لمكتب التقييم والمساعدة التقنية بالمديرية التنفيذية، بدرجة مد-١، ومنسق وحدة المشاريع الخاصة، الذي سيتولى قيادة جميع الأنشطة الكبرى التي تحتاج للتنسيق على نطاق المديرية التنفيذية، مثل حلقات العمل التقنية الكبرى والمشاريع الإقليمية والمتعددة السنوات. وخصّص للمديرية التنفيذية أيضا موقع جديد يتعلق بحقوق الإنسان كجزء من ميزانيتها الصادرة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وسيؤدي هذا التعيين إلى تقوية عمل كبير مستشاري حقوق الإنسان وتعزيز جانب حقوق الإنسان ضمن عمل المديرية التنفيذية. وفي ما يتعلق بعام ٢٠١٣، ربما يلزم تعديل ميزانية المديرية التنفيذية بشكل طفيف من أجل التنفيذ الكامل للولاية التي كلفت بها بموجب القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤) واستكملت بالقرار ١٩٦٣ (٢٠١٠).

ثاني عشر - الأنشطة المقررة المقبلة

- ٣٢ - ستنخرط المديرية التنفيذية في الأنشطة التالية خلال الفترة المتبقية من ولايتها الحالية:
 - الاستمرار في مساعدة اللجنة في رصد وتعزيز تنفيذ الدول الأعضاء للقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)
 - إجراء ١٥ بعثة تقييم إضافية
 - الاستمرار في تيسير تقديم المساعدة التقنية للدول الأعضاء الرامية إلى تعزيز قدراتها على تنفيذ القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)
 - إتمام المبادرة المتعلقة بمنع المنظمات التي لا تستهدف الربح من إساءة الاستخدام في تمويل الإرهاب
 - إتمام حلقات العمل الإقليمية بشأن دور المدعين العامين في مكافحة الإرهاب
 - استهلال سلسلة حلقات العمل الإقليمية بشأن تقوية دور السلطات المركزية الوطنية
 - استهلال سلسلة حلقات العمل الإقليمية بشأن الآليات الفعالة لتجميد الأموال

- الاستمرار في عقد حلقات العمل المعنية بإنفاذ القانون وإدارة الحدود والمتعلقة بمواضيع مختلفة تتصل بمراقبة الحدود، بما في ذلك حركة النقود عبر الحدود، والتحقيقات المشتركة الدولية، والتعاون الدولي
- القيام، عند الاقتضاء، بتحديث الاستقصاءات العالمية بشأن تنفيذ القرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)
- الاستمرار في تعزيز حوارها مع الدول بشأن إعداد استراتيجيات وطنية شاملة ومتكاملة لمكافحة الإرهاب وآليات تنفيذها
- الاستمرار في عقد حلقات العمل في مختلف مناطق العالم بشأن تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)
- مواصلة تعاملها النشط مع الكيانات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية بشأن تحديد وتعزيز الممارسات السليمة المتعلقة بتنفيذ القرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)
- مواصلة تعاملها النشط مع كيانات الأمم المتحدة، ولا سيما مكتب فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب والأفرقة العاملة التابعة له، فضلا عن مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب
- استكشاف الفرص والمجالات الإضافية للتعامل مع الكيانات المنشأة حديثا مثل المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب

ثالث عشر - الاستنتاجات

٣٣ - شارفت المديرية التنفيذية على إكمال جميع المهام المحددة التي أناطها بها مجلس الأمن في قراره ١٩٦٣ (٢٠١٠)، وسوف تستمر في الاضطلاع بعملها في ظل احترام كامل للقرار وتمسكا بروحه. وبوجه خاص، ستعمل المديرية التنفيذية على تقوية تيسيرها للمساعدة التقنية المقدمة إلى الدول الرامية إلى تعزيز تنفيذها للقرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، وعلى إسداء المشورة للدول بشأن إعداد استراتيجيات وطنية شاملة ومتكاملة لمكافحة الإرهاب وآليات تنفيذها. وسوف تقوي المديرية التنفيذية تعاملها مع شركائها الدوليين والإقليميين ومكتب فرقة العمل المعنية بالتنفيذ وسائر أعضاء فرقة العمل، وسوف تسعى للحصول على فرص للتفاعل مع المجتمع المدني، حيثما كان ذلك ملائما وبالتشاور مع اللجنة والدول الأعضاء المعنية، آخذة في الاعتبار الدور البالغ الأهمية الذي يمكن للمجتمع المدني الاضطلاع به في مكافحة الإرهاب، وبالأخص في تعزيز تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥).